الأمم المتحدة

A/C.5/53/SR.23

الجمعية العامة
الدورة الثالثة والخمسون
الوثائق الرسمية

Distr.: General

18 March 1999
Arabic
Original: French

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة ٢٣

المعقودة في المقر، نيويورك،

يوم الثلاثاء، ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد أبليان . . . . . (أرمينيا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٢٠ من جدول الأعمال: النظام الموحد للأمم المتحدة (تابع)

البند ١٢١ من جدول الأعمال: نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (تابع)

البند ١٤٤ من جدول الأعمال: تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات المراقبة الداخلية

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٠٠.

البند ١٢٠ من جدول الأعمال: النظام الموحد للأمم المتحدة (A/53/30 و Corr.1، A/52/811، A/C.5/53/4، A/C.5/53/27) (تابع)

المناقشة العامة

١ - **السيد درويش** (مصر): أعرب عن تأييده البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين. وقال إن وفده يثني على لجنة الخدمة المدنية الدولية للدور الذي تؤديه في مواءمة شروط العمل في المنظمات الداخلة في النظام الموحد. وإنه يرى وجوب الحفاظ على استقلاليتها واختيار أعضائها من بين المرشحين الأكثر كفاءة وذلك طبقا للمواد ٣ إلى ٥ من نظامها الأساسي.

٢ - وقال إن مصر تؤكد مجددا أهمية مبدأ نوبلمير ومبدأ فليمنغ؛ وإن مبدأ نوبلمير، بصفة خاصة، يمكّن الأمم المتحدة من ضمان استخدام أكثر الموظفين كفاءة. غير أنه يجب الحرص على تطوير الموظفين من أجل تطوير أسلوب الإدارة الجديد الذي يمثل واحدا من أهداف الإصلاح.

٣ - وفيما يتعلق بتقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية لعام ١٩٩٨ (A/53/30)، أعرب عن ترحيب وفده بالجهود التي يبذلها فريق لجنة الخدمة الدولية العامل المعني بالعملية الاستشارية وترتيبات العمل. وقال إنه يؤيد الملاحظة الواردة في الفقرة ٤٧ من التقرير، بوجوب استعراض تقرير الفريق العامل مع مراعاة استقلاليتها ومسؤوليتها عن تنظيم شروط العمل. وأعرب عن تأييد وفده لتوصيات اللجنة بزيادة بدلات الإعالة ووضع مؤشر واحد لتسويات مقر العمل في جنيف. وذكر أن الوفد يؤيد أيضا التغييرات المقترحة في نظام الحافز اللغوي (الفقرتان ٢٠٧ و ٢٠٨ (أ)). وهو في هذا الصدد يؤيد تأييدا تاما بيان ممثل المغرب، الذي طلب بالمساواة بين جميع اللغات الرسمية للمنظمة بما فيها اللغة العربية.

٤ - ومضى يقول إن وفده يؤيد توصيات اللجنة بشأن الإبقاء على الخدمة المدنية المتخذة حاليا كأساس للمقارنة بوصفها أساس المقارنة الوحيد حتى إشعار آخر، وبشأن اتخاذ التدابير اللازمة لكفالة الأمن وحماية امتيازات موظفي الأمم المتحدة الدوليين في الميدان وحصاناتهم. وقال إن الوفد، إضافة إلى ذلك، يشارك الوفد الياباني تعليقاته المتعلقة بزيادة عدد حالات الاستقالة في المنظمة.

٥ - وأكد أن من المهم أن تشارك اتحادات الموظفين في أعمال لجنة الخدمة المدنية الدولية وأن تبقي اللجنة والاتحادات على علاقات الثقة المتبادلة، وذلك خدمة لمصلحة الموظفين والمنظمة عموما. وقال إن بإمكان مكتب إدارة الموارد البشرية أن يؤدي دورا هاما في هذا الشأن.

٦ - **السيد بلحاج عمر** (رئيس لجنة الخدمة المدنية الدولية): رد على الأسئلة التي طرحتها الوفود بشأن تقرير اللجنة (A/53/30 و Corr.1)، وقال إنه لاحظ الاهتمام الشديد الذي توليه الوفود للعملية الاستشارية؛ وإن اللجنة

سوف ترصد عن كثب التغييرات المقترحة في أساليب عملها لكفالة أن تؤدي إلى قدر أكبر من الفعالية. أما فيما يتعلق بالآثار المالية، فقال إن إنشاء أفرقة عاملة يستتبع دوما نشوء نفقات، غير أنه لا يمكن في هذه المرحلة إلا تقديم تقديرات تقريبية، ذلك أن عدد الأفرقة العاملة التي ينبغي تشكيلها غير معروف. وأضاف أن اللجنة استشارت خبيرها القانوني لضمان عدم تعارض تعديلات نظامها الداخلي مع نظامها الأساسي، وأنها واثقة من أن هذه التعديلات تتقيد بروح النظام الأساسي؛ على خلاف جميع المقترحات الأصلية التي قدمها الفريق العامل، مما حدا اللجنة على إحداث بعض التغييرات.

٧ - وانتقل إلى موضوع هامش المرتبات الأساسية الدنيا، فقال إن اللجنة قد استجابت للشواغل المتعلقة بالهوامش المنخفضة في الرتب العليا في جدول المرتبات، والهوامش المرتفعة في الرتب الدنيا، وسوف تنظر أثناء دورتها القادمة في المقترحات التي تستهدف معالجة هذا الأمر.

٨ - وفيما يتعلق بمبدأ نوبلمير وتطبيقه قال إن اللجنة سوف تقوم، لدى نظرها في هذا الموضوع عام ٢٠٠١، بأخذ الملاحظات التي أبدتها الوفود بعين الاعتبار، حيث ستقوم، فيما تقوم، بالنظر بصورة خاصة وبالتفصيل فيما إذا كان استخدام مجموعة من الخدمات العامة كأساس للمقارنة ممكنا دون المساس بالنهج الأخرى الممكنة. وذكر أنها، عندئذ، ستعود أيضا إلى مسألة مقارنة الأجر الإجمالي في الخدمة المدنية الألمانية بالأجر الإجمالي في الخدمة المدنية في الولايات المتحدة، وأنها تعتزم الشروع في إقامة مقارنات الأجور الكلية لا بخدمات محتملة لتتخذ أساسا للمقارنة فحسب، بل أيضا بالخدمة المدنية المتخذة حاليا كأساس للمقارنة والنظام الموحد للأمم المتحدة.

٩ - ومضى يقول إن اللجنة حينما نظرت في مسألة الاغتراب، على نحو ما طلبته الجمعية العامة، كانت لديها معلومات وافرة عن البند اعتبرتها كافية للتمكن من رفع تقريرها إلى الجمعية العامة في الدورة الحالية. ولتبديد أي سوء فهم، قال إن اللجنة في استعراضها للمسألة، نظرت في جملة الفوائد التي تمنح في حالة الاغتراب في الخدمة العامة المتخذة أساسا للمقارنة إلى الموظفين الفيدراليين المدنيين العاملين خارج الولايات المتحدة، غير أنها لم تبحث حالة موظفي الخارجية الأمريكيين الذين يمثلون أقلية ضئيلة من موظفي الولايات المتحدة الذين يعملون في الخارج.

١٠ - وانتقل إلى مسألة مؤشر تسويات مقر العمل الواحد في جنيف، فذكر بأن الجمعية العامة قد رحبت مع التقدير، في قرارها ٢١٦/٥٢، بالمعلومات المستفيضة التي وفرتها اللجنة؛ وتشعر اللجنة الآن بأنها قدمت كل ما أمكن من معلومات بشأن مسألة يترتب عليها صعوبات تقنية، وقانونية وإدارية، لفتت إليها انتباه الجمعية العامة؛ وإن الأمر يعود الآن إلى الجمعية العامة كي تصل إلى قرار بشأنه.

١١ - واستطرد قائلا إن مجلس مراجعي الحسابات قد قدم عدة توصيات في تقريره عن الاستعراض الإداري لأمانة لجنة الخدمة المدنية الدولية (A/52/811)، وخاصة فيما يتعلق باختيار الأسواق المقررة للاستقصاءات المتعلقة بجمع الأسعار وضرورة تبسيط الأسئلة المعتمدة للاستبيانات وقال إنها أحيلت دون تأخير إلى اللجنة الاستشارية لشؤون تسويات مقر العمل التي وضعت في هذا الشأن توصيات سوف تنظر اللجنة فيها في دورتها التي ستعقد

في ربيع عام ١٩٩٩، ولا سيما المتعلق منها بهيكل مؤشر تسوية مقر العمل وأساليب اختيار العينات الإحصائية من أجل تقرير معاملات موازنة أدق. وذكر أن مجلس مراجعي الحسابات قد أشار ايضا (A/52/811، الفقرة ٣٥) إلى انخفاض عدد الإجابات على الاستقصاءات المتعلقة بالنفقات المنزلية. ومع ذلك، قال إن أعضاء اللجنة الاستشارية لشؤون تسويات مقر العمل رأوا أن عدد الإجابات يعادل عدد الإجابات في استقصاءات لفئات مماثلة، وأن المهم في هذا الصدد هو تحسين نوعية ما تم جمعه من بيانات واتساقه.

١٢ - وفيما يتعلق باستخدام مصادر خارجية لجميع البيانات عن تسويات مقر العمل، أشار إلى أن اللجنة، على سبيل المثال، استخدمت في عام ١٩٩٥ بيانات متعلقة بالإيجارات استمدت من قسم الدراسات المشترك بين المنظمات في مجال المرتبات والأسعار/المكتب الإحصائي للجماعات الأوروبية في إطار استقصاءات مقارنة بين المواقع، ومن ثم من أجل إعداد تسويات مقر العمل دوريا. وقال إنها لا تزال تدرس مسألة استخدام البيانات المتأتية من مصادر خارجية، بما فيها الشركات الخاصة، فيما يتعلق بالنفقات والأسعار غير أنه يجب إدراك أن ليس هناك مصدر يلائم احتياجات المنظمة على أكمل وجه، وأن من الضروري دوما القيام بعملية تكييف.

١٣ - وفيما يتعلق بمبدأ فليمنغ، قال إنه لاحظ، حسب رأي مجلس مراجعي الحسابات، أن تطبيق المبدأ يؤدي حاليا إلى بلوغ تسويات تتجاوز ٧٥ في المائة من سوق العمل المحلي. وأضاف أن اللجنة قامت، كنتيجة لمراجعتها الأخيرة لتطبيق مبدأ فليمنغ، بإجراء تعديلات من أجل كفالة تمثيل أكبر للقطاع العام في الاستقصاءات المتعلقة بالمرتبات المحلية. وأن اللجنة بعملها ذلك، إنما تعتبر أنها تكون قد وسعت قاعدة المقارنة بحيث تنعكس كل من أفضل شروط العمل وشروط العمل المتبعة في مراكز العمل.

١٤ - أما فيما يتعلق بمنحة التعليم، قال إن اللجنة كانت دائما ترى أن الحق في هذه المنحة يجب أن يكون مقصورا على الموظفين المغتربين ذلك أن الهدف الوحيد منها هو تيسير إعادة إدماج الأطفال في البلد التي هي موطن الموظف.

١٥ - وأجاب على أسئلة بشأن إدارة الموارد البشرية، فأشار إلى أن اللجنة قررت في عام ١٩٨٦ أن ليست لها الولاية لأن تحدد للمنظمات التقديرات المستحسنة في مجال التوزيع الجغرافي؛ وبالإضافة إلى ذلك، ليس لها عادة دخل في المسائل المتصلة بالأمن في الميدان إلا فيما يتعلق بمنح بدل الخطر وبدل المشقة.

١٦ - واختتم كلمته بالإشارة إلى العلاقات مع اتحاد رابطات الموظفين المدنيين الدوليين، ولجنة التنسيق للنقابات والرابطات المستقلة لموظفي منظومة الأمم المتحدة. وأعرب عن أسف اللجنة لبعض التعليقات التي جرى الإدلاء بها.

١٧ - **الرئيس**: قال إنه يفهم أن اللجنة تود اختتام المناقشة العامة حول البند ١٢٠ من جدول الأعمال.

١٨ - **وقد تقرر ذلك.**

البند ١٢١ من جدول الأعمال: نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (A/53/9، A/C.5/53/18، A/C.5/53/3، A/53/511) (تابع)

المناقشة العامة

١٩ - نتيجة لعدم إبداء أي وفد رغبته في التحدث، قال الرئيس إنه يفهم أن اللجنة قد اختتمت مناقشتها العامة لهذا البند من جدول الأعمال.

٢٠ - وقد تقرر ذلك.

البند ١٤٤ من جدول الأعمال: تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات المراقبة الداخلية (A/51/432، A/51/530 و Corr.1، A/51/801، A/52/426 و A/53/428)

٢١ - **السيد باشكي** (وكيل الأمين العام لشؤون خدمات المراقبة الداخلية): عرض تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات المراقبة الداخلية للفترة الممتدة بين ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ و ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ (A/53/428)، ولاحظ أن المكتب قد بلغ الرشد وأن أساليب عمله قد أصبحت جزءا لا يتجزأ من ثقافة الإدارة في المنظمة. وأضاف أن عدد التقارير التي يصدرها المكتب قد تزايدت سنة بعد سنة منذ نشأته. وقال إن كثيرا من تلك التقارير قد أعدت بتكليف من الهيئات التشريعية، وذاك دون شك أمر مشجع، لأنه يدل على اهتمام الدول الأعضاء بأنشطة المكتب. غير أن هذه التقارير، التي تقتطع قسما من موارد المكتب، تحد إلى حد ما، من قدرته على رد الفعل إزاء مشكلة ما في مجال المراقبة عندما تظهر. وعلاوة على ذلك، قال إن التماس خدمات المكتب من جانب الصناديق والبرامج ذات الإدارة المستقلة يزداد باطراد، وخاصة في ميدان التحقيق.

٢٢ - ومضى يقول إن المكتب قد حقق وفورات خلال الفترة المستعرضة بلغت ٢١,٢ مليون دولار أمريكي. وإن معدل تنفيذ التوصيات التي قدمها قد ارتفع إلى ٧٣ في المائة، وهذا معدل مرض جدا. وذكر أن ثمة جدولا مضافا إلى الفصل الأول من التقرير يبين الأهداف التي تتوخاها التوصيات التي وضعها المكتب، ويمكن اعتباره أداة إضافية لتقييم أنشطة المكتب؛ وقد تركز أكثر من ثلثي توصياته على تحسين الكفاءة أو الفعالية التنفيذية، وتحسين مراقبة الإدارة. وهذا يظهر بجلاء الطابع الاستباقي للمراقبة الداخلية.

٢٣ - ومضى يقول إن المكتب قد ركز خلال الفترة المستعرضة على عدد من المجالات ذات الأولوية؛ ففي ما يتعلق ببعثات حفظ السلام، حدد بعض مواطن الضعف الإداري في مجال تسديد بدل الإقامة اليومي للبعثات وتصفية البعثات (A/53/428، الفقرات من ١٦ إلى ٤٢)، وكشف تغطيته من حيث المراقبة الداخلية للأنشطة الإنسانية، ولا سيما أنشطة مفوضية الأمم المتحدة للاجئين التي اضطلعت بجهود كبرى لتحقيق اللامركزية، وللمسائل المتعلقة بالمشتريات (التأمين، استئجار المكاتب وإدارتها، وخدمات النقل الجوي بصورة خاصة) (A/53/428، الفقرات ٦٠ إلى ٧٠). وذكر أن المكتب شرع في مراجعة حسابات المحكمة الجنائية الدولية لرواندا كمتابعة للمراجعة التي قام بها في عام ١٩٩٦ (A/53/428، الفقرات ٧٢ إلى ٧٥)، هو حاليا في صدد مراقبة سير

أعمال المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة. وفيما يتعلق بإدارة الموارد البشرية، أعلن أن المكتب ركز في هذا المجال الجديد ذي الأولوية بصورة خاصة على تحليل عملية التوظيف (الفقرتان ٧٧ و ٧٨).

٢٤ - وانتقل إلى الجزء الأخير من التقرير، الفصل الثالث، فقال إنه يقدم موجزا لكل نشاط من الأنشطة. ونظرا لأن بعض القضايا الواردة فيه تخضع حاليا لإجراءات إما تأديبية أو قانونية، لم يتضمن التقرير سوى ذكر للموضوع بصفة عامة، وتجنب إعطاء تفاصيله دون ذكر للأسماء بغية حماية حقوق الأشخاص المعنيين. وفي الختام، قال إن التقرير السنوي لمكتب خدمات المراقبة الداخلية يظهر أن نشاط آلية المراقبة الداخلية دليل على التحسن والإصلاح اللذين شهدتهما المنظمة، نظرا لتحول المكتب إلى عنصر أساسي في الثقافة الجديدة للأمانة العامة.

٢٥ - **السيد سوشاريبا** (النمسا): تحدث باسم الاتحاد الأوروبي، وبلدان أوروبا الوسطى والشرقية المرتبطة مع الاتحاد الأوروبي وقبرص المرتبطة معه أيضا، فأشار بارتياح إلى أن مكتب خدمات المراقبة الداخلية الذي أنشئ قبل أربع سنوات لتعزيز الفعالية والشفافية داخل المنظمة، أصبح جزءا لا يتجزأ من ثقافة الإدارة الجديدة في الأمم المتحدة، وأن تقاريره تمثل مصدرا للمعلومات عن عملية الإصلاح. ورحب بتحول المكتب تدريجيا إلى اتباع نهج أفقي للتمكن من معالجة المشاكل ذات الطبيعة المنظومية. وذكر أن من شأن النهج الجديد أن يحسن إدارة البرامج وتنفيذها وأن يساعد في تعزيز الأثر المفيد الطويل الأمد لمكتب خدمات المراقبة الداخلية على المنظمة.

٢٦ - وأضاف أن الاتحاد الأوروبي يتفق مع المكتب على أن المشاكل الإدارية قد تكون العائق الرئيسي دون تحسين الفعالية في أعماله الفنية. وقال إن من الملائم تماما أن تمثل إدارة الموارد البشرية إحدى أولويات المكتب لأن الموظفين يمثلون، في آن واحد، القطاع الذي يستنفد الجزء الأعظم من النفقات، والمورد الأكثر أهمية. وأعرب عن اعتقاد الاتحاد الأوروبي بأن استعراض سير أعمال الخدمات المشتركة التي يجري إدماجها في مختلف مراكز العمل، يساعد في إزالة الازدواجية في العمل. غير أنه ما زال ينبغي عمل الكثير من أجل نشر المعلومات المتعلقة بتفويض السلطة وغرس الإحساس بالمسؤولية في نفوس الموظفين؛ وقال، في هذا السياق، أنه لا ينبغي تفويض السلطة ما لم تستحدث سلفا آليات فعالة للمساءلة.

٢٧ - ومضى يقول إن معدل تنفيذ توصيات مكتب خدمات المراقبة الداخلية هو أفضل المؤشرات على فعاليته، وأشار بارتياح إلى أن المعدلات ارتفعت من جديد. وإن هذا النجاح يعود إلى نظام رصد الامتثال المنتظم للمكتب، الذي يجب أن يبقى عنصرا أساسيا في أعماله. وأعرب عن ترحيب الاتحاد الأوروبي بوضع مؤشر جديد للأداء، وهو الأثر المتوخى للتوصيات، والذي سيمكن مدراء البرامج والدول الأعضاء والمكتب نفسه من تقييم ما لأعماله من أثر.

٢٨ - واستطرد قائلا إن إصدار "المبادئ التوجيهية لرصد البرامج وتقييمها" سيساعد مدراء البرامج في الاضطلاع بمزيد من المسؤوليات وتحسين تقييمهم للأنشطة، وسيشجع على تعزيز الفعالية.

٢٩ - وأعرب عن ترحيب الاتحاد الأوروبي بتحسن التنسيق فيما بين مكتب خدمات المراقبة الداخلية، ومجلس مراجعي الحسابات ووحدة التفتيش المشتركة، وهذا أمر أساسي لمواءمة المراقبة على صعيد منظومة الأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، ذكر أن الاتحاد الأوروبي لاحظ أن العديد من الصناديق والبرامج تتعاون على نحو وثيق جدا مع المكتب، وخاصة في مجال التحقيق. وقال إن طلبات المساعدة المقدمة إلى قسم التحقيقات التابع للمكتب تثبت بوضوح مدى فائدته. وأعرب عن تقدير الاتحاد الأوروبي للتعاون القائم بين قسم التحقيقات والسلطات في بعض البلدان؛ واعتبر أن القرار الذي اتخذه مدراء البرامج في السعي إلى رفع دعاوى جنائية يعكس الرغبة في معاقبة من يأتي سلوكا إجراميا، وهو يتسق تماما مع المساءلة التي تتزايد باطراد.

٣٠ - **السيد سيال** (باكستان): أشار بارتياح إلى ما حقق من وفورات واسترد من أموال كثيرة نتيجة للإجراءات التي اتخذها مكتب خدمات المراقبة الداخلية خلال الفترة المستعرضة. وأشار أيضا إلى المعدل المرتفع لتنفيذ توصيات المكتب.

٣١ - وقال إن وفده يرى وجوب زيادة إحكام التنسيق بين أعمال أجهزة المراقبة وإنه كان ينبغي لمكتب خدمات المراقبة الداخلية أن يقلل من تركيزه على مراجعة الحسابات، التي كان يضطلع بها بشكل مرض مجلس مراجعي الحسابات، ويزيد التركيز على عمليات التفتيش والتقييم ورصد الفعالية من خلال تنفيذ البرامج والولايات. وذكر أن التوصيات التي وضعتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، بالتشاور مع مجلس مراجعي الحسابات، تختلف عن التوصيات التي قدمها المكتب فيما يتعلق بمعايير المراقبة الداخلية التي وافقت عليها المنظمة الدولية للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات (A/53/508). وقال إن وفده يتطلع إلى النظر في تقرير الأمين العام عن هذه المسألة (A/52/867).

٣٢ - وأعرب عن رغبة وفده في معرفة ما إذا كان مؤتمر مونترو المشار إليه في التقرير (A/53/428) مؤتمرا للأمم المتحدة أو اجتماعا حكوميا دوليا، ويود أيضا معرفة الصفة التي شارك بها المكتب في المؤتمر وما إذا كانت قد ترتبت على مشاركته نفقات من الميزانية العادية للمنظمة.

٣٣ - وقال إنه ينبغي للأمين العام أن يشير في تقريره السنوي إلى عدد التوصيات التي أرسلت إليه والتي لم يستسغها مدراء البرامج بشأن الفقرة ٢١ من التعميم المتعلق بإنشاء مكتب خدمات المراقبة الداخلية (ST/SGB/273) وأن يذكر الإجراءات اللازم اتخاذها من أجل معالجة مسألة هذه التوصيات.

٣٤ - وانتقل إلى الفقرة ٤٢ من التقرير، فقال إن وفده لاحظ أن لجنة البرنامج والتنسيق قد أيدت بتحفظ بعض التوصيات (A/53/16، الفقرة ٢٤٢ وما بعدها). وفي هذا الشأن، شدد على أن كل توصية تستدعي إجراءات قانونية يجب أن يقدمها الرؤساء التنفيذيون وفقا للإجراءات المتبعة.

٣٥ - وقال إن وفده يشير بقلق إلى الملاحظات الواردة في الفقرات من ٧٦ إلى ٧٨ من التقرير المتعلق بإدارة الموارد البشرية. وإنه يذكر بصفة خاصة بأن مكتب إدارة الموارد البشرية قد أعلن أن عملية التوظيف تستغرق عادة أقل من ٤٦١ يوما، فارتأى أنه يتعين توضيح هذه المسألة؛ وأنه ينبغي لوكيل الأمين العام لخدمات المراقبة

الداخلية توضيح ما عناه في بيانه الذي جاء فيه أن عملية التوظيف تفتقر إلى الشفافية (الفقرة ٧٨). وذكر، علاوة على ذلك، أنه لم يعط الأثر المحتمل لتفويض السلطة على التوزيع الجغرافي في إطار التوظيف الاعتبار الكافي. وقال إنه يتعين على اللجنة الخامسة النظر في تلك المسألة.

٣٦ - واستطرد يقول إن ما يزيد على ٣٠ في المائة من جميع العقود الاستشارية، في الفترة ١٩٩٧-١٩٩٦، قد أعطيت إلى مواطني دول أربع. وإنه يجب المحافظة على الطابع الدولي للمنظمة؛ ولذا ينبغي تقديم المبرر للتوصية التي رفعها المكتب والداعية إلى عدم تطبيق مبدأ التوازن الجغرافي دون تمييز بهدف تفادي نفقات السفر.

٣٧ - ومضى يقول إن وفده لاحظ بقلق ضعف ضوابط المراقبة الداخلية في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الفقرتان ١١٤ و ١١٥). ومع ذلك فإن ما ذكر هو حالة واحدة فقط من سوء استخدام للأموال (الفقرة ١٥١). وأعرب عن رغبة وفده في معرفة ما إذا تم الكشف عن حالات أخرى غيرها.

٣٨ - وقال إن التقرير الذي أعده مكتب خدمات المراقبة الداخلية عن الأداء البرنامجي للأمم المتحدة في فترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦ (A/53/122) لم يعط أي تعليل للانخفاض الشديد في معدل تنفيذ الأنشطة التي صنفت كمجالات ذات أولوية في الخطة المتوسطة الأجل. وذكر إضافة إلى ذلك، أن المكتب قد أوصى بالأخذ بنهج ميزنة جديد يرتكز إلى النتائج دون الاضطلاع بتقييم معمق للنظام الحالي. وأضاف أن وكيل الأمين العام قد يرغب في تقديم معلومات عن هذا الموضوع إلى اللجنة الخامسة. وأخيرا، أعلن أنه لم تقدم أي معلومات تتعلق، في جملة أمور، باستخدام حوالي ١٠ ملايين دولار من الوفورات، وهذا يعكس عدم وجود تنسيق بين المكتب وشعبة تخطيط البرامج والميزانية. وقال إن هناك حاجة إلى تحسين عملية التنسيق بين جميع الإدارات المعنية لدى إعداد التقرير المتعلق بالأداء البرنامجي.

٣٩ - **السيد مكتفي** (الجزائر): أعرب عن استغرابه لاستخدام تعبير عملاء "clients" في تصدير التقرير للإشارة إلى وكالات القطاع العام. وفي مجال المبادئ التوجيهية لمعايير المراقبة الداخلية، لاحظ أن اللجنة الاستشارية، اعتقادا منها بأن تلك المبادئ التوجيهية عامة جدا، اعتبرت أنه لا ينبغي إدراجها في النظام المالي (انظر A/53/508) وأعرب عن رغبة وفده في الاطلاع على آراء وكيل الأمين العام في هذا الصدد. وفيما يتعلق بمتابعة توصيات المكتب، قال إن وفده يتساءل عما إذا كان المكتب بحاجة فعلا إلى المنصب الإضافي الذي طلب في تصدير تقريرها، نظرا لأنه يوجد حاليا، حسبما هو وارد في الفقرة ٥ من التقرير، نظام رصد يعمل على الحاسوب يقوم بمراقبة متابعة التوصيات.

٤٠ - وفيما يتعلق بالجداول الواردة في الصفحتين ١٠ و ١١ من التقرير، أعرب عن رغبة وفده في معرفة ما إذا كانت الدفعات الزائدة، والتي استرد منها ما نسبته ٥٠ في المائة من الوفورات والمبالغ المستردة، تعزى إلى أخطاء إدارية أو أنها من عمل المستفيدين. وقال إن المكتب، كما يبين الجدول الثالث، قد غالى في التركيز على مراجعة الحسابات، مقارنة بأنشطة الرصد والتحقيق. وأضاف أن من المفيد أيضا إجراء تقييم إحصائي لما حدث من زيادة في الإنتاجية والفعالية جراء خدمات المراقبة الداخلية.

٤١ - ومضى يقول إن وفده لاحظ، في الفقرة ٧٤ من التقرير، أن قلم سجل المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لم يوافق كليا على النتائج التي توصل إليها المكتب وأنه يتساءل عما إذا كانت هناك حالات أخرى لم يتفق فيها مسؤولون مع المكتب. وفيما يتعلق بالملاحظة الواردة في الفقرة ٩ بشأن مناقشة اللجنة الخامسة لتقرير للأمين العام، قال إن وفده يعتقد بأنه لا ينبغي للمكتب أن يعلق على عمل جهاز حكومي دولي ما. وبالمثل، فإن من المستغرب أن يقدم المكتب توصيات متعلقة بمرونة مدراء البرامج في مجال إدارة الموارد البشرية والمالية (الفقرة ١٨٥). وأخيرا قال إن تقارير المكتب السنوية ينبغي أن تتضمن برنامج أعمالها للفترة التالية.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٢٠.